

63- لَيْتَابُ الطَّهَارَةِ

سامي بن محمد الصقير

بسم الله والحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله اما بعد. اللهم اغفر لنا ولشيخنا وللمسلمين اجمعين. نقل المصنف رحمه الله الله بكتاب الطهارة باب واداب قضاء الحاجة وعن ابي قتادة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:00:00](#) لا يمسن احدكم ذكره بيمينه وهو يبول ولا يتمسح من الخلاء بيمينه ولا يتنفس في الاناء. متفق عليه واللفظ لمسلم وعن سلمان رضي الله عنه قال لقد نهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نستقبل القبلة بغائط او بول او ان - [00:00:20](#) تنجي باليمين او ان نستنجي باقل من ثلاثة احجار. او ان نستنجي برجيع او عظم. رواه مسلم. وللسبعة من حديث ابي ايوب رضي الله عنه قال لا تستقبل القبلة بغائط ولا بول ولكن شرقوا او غربوا - [00:00:42](#) بسم الله الرحمن الرحيم. قال رحمه الله تعالى وعن ابي قتادة الانصاري رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يمسن احدكم ذكره بيمينه وهو يبول - [00:01:02](#) ولا يتمسح من الخلاء بيمينه ولا يتنفس في الاناء هذه ثلاثة امور نهى النبي صلى الله عليه وسلم عنها. الاول لا يمسن وفي رواية لا يمسن احدكم ذكره بيمينه وهو يبول ففيه النهي عن مس الذكر حال البول - [00:01:16](#) اكراما لليمين لان اليمين مكرمة فلا ينبغي ان تمس النجاسات او ان تباشر النجاسات والثاني ولا يتمسح من الخلاء بيمينه. يعني ان يستنجي او ان يستنجي من باليمن من باب احترام اليمين واکرامها - [00:01:36](#) والثالث ايضا ولا يتنفس في الاناء. نهى عليه الصلاة والسلام عن التنفس في الاناء لسببين. السبب الاول انه قد يصيبه شرق والسبب الثاني انه قد يخرج منه اشياء في حال تنفسه في الاناء فيقزز او يقذر ذلك على من يأتي بعده. وبناء على هذه العلة اجاز بعض العلماء - [00:01:56](#) ان يتنفس في الاناء بل ان ينفخ في الاناء لتبريده. اذا كان هذا الاناء لن يشرب فيه احد غيره غيره وكان ايضا على عجل. ففي هذه الحال قالوا انه يجوز - [00:02:21](#) فهذا الحديث يدل على مسائل منها اكرام اليمين والنهي عن مس الذكر في حال البول باليمين وكذلك عن استنجاء وجمهور العلماء على ان النهي بالنسبة لمس الذكر وبالنسبة للاستنجاء انه للكرهة - [00:02:37](#) وذهب بعض العلماء الى ان ذلك للتحريم. وقالوا انه اذا نهى الانسان عن ان يمسن ذكره بيمينه في حال بوله مع حاجته اليه او انه قد يحتاج اليه ففي عدم الحاجة من باب اولي والاحتياط للمؤمن الا يفعل وان يكون - [00:02:57](#) استنجاؤه واستجماره باليد اليسرى اما الحديث الثاني حديث سلمان الفارسي رضي الله عنه واصل الحديث ان المشركين قالوا متهمكمين ومستتهزئين لسلمان قد علمكم نبيكم كل شيء حتى القراءة قد علمكم نبيكم كل شيء حتى القراءة يعني حتى قضاء الحاجة. وما يتعلق بها - [00:03:17](#) قال سلمان اجل يا اي نعم لقد نهانا النبي صلى الله عليه وسلم ان نستقبل القبلة بغائط او بول او ان نستنجي باقل من ثلاثة احجار. او ان نستنجي بعظم او روث. فقال لقد نهانا عن نستقبل - [00:03:44](#) قبلة بغائط او بول. فهذا يدل على النهي عن استقبال القبلة حال قضاء الحاجة وقد اختلف العلماء رحمهم الله في هذه المسألة اعني مسألة استقبال القبلة واستدبارها حال قضاء الحاجة على نحو ستة اقوال. واقل - [00:04:04](#) هذه الاقوال الى الصواب انه يجوز الاستدبار في البنيان دون الاستقبال. ويدل عليه حديث ابن عمر رضي الله عنهما قال قال رقيت

يوما على بيتي حفصة. فرأيت النبي صلى الله عليه وسلم مستقبل الشام مستدبر الكعبة. وهذا يدل على جواز - 00:04:24 الاستدبار دون الاستقبال وهذا يكون في البنيان. وفي هذا الحديث ايضا دليل على النهي عن ان الاستنجاء باقل من ثلاثة احجار. حتى لو انقى بحجر او حجرين فانه لا بد ان يأتي بثالث - 00:04:44

ان الغالب انه لا ينطي الا بثلاثة احجار فصاعدا ويستفاد ايضا من هذا الحديث النهي عن الاستنجاء النهي عن الاستجمار برجيع او عظم. والرجيع هو الروث وانما نهى النبي صلى الله عليه - 00:05:04 وسلم عن الاستجمار او الاستنجاء بالرجيع اعني بالروث. لان الروث اما ان يكون نجسا واما ان تكون طاهرا فان كان الروث نجسا فالاستنجاء والاستجمار تطهير. ولا يليق ان يلطخ نفسه بالنجاسة - 00:05:25 وان كان هذا الروث وهذا الرجيع طاهرا فهو طعام بهائم الجن كما جاء في الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم فكونه يستجمل به تنجيس له. كذلك ايضا العظم. اما ان يكون طاهر - 00:05:47

واما ان يكون نجسا فان كان العظم نجسا. فالاستنجاء والاستجمار تطهير للمحل. ولا يليق ان يطهر المحل بشيء النجس وان كان العظم طاهرا كعظم مذكاة فهو زاد اخواننا من الجن. ولهذا قال النبي - 00:06:03 عليه الصلاة والسلام للجن تجدون كل عظم ذكر اسم الله عليه او فر ما يكون لحما وفي هذا الحديث ايضا دليل على جواز استقبال الشمس والقمر في حال قضاء الحاجة. لانه اذا شرق او غرب - 00:06:23

فانه لا بد ان يستقبل اما جهة الشمس واما جهة القمر وفيه ايضا دليل على وجوب تعظيم الكعبة شرفها الله. فهذه الكعبة وهذه القبلة معظمة مشرفة وقد ذكر اهل العلم رحمهم الله ان استقبال الكعبة تجري فيه الاحكام الخمسة فيكون واجبا - 00:06:42 ويكون محرما ويكون مستحبا ويكون مكروها ويكون مباحا. فيكون الاستقبال واجبا بل شرطا في الصلاة قال الله عز وجل فولي وجهك شطر المسجد الحرام. وقال النبي عليه الصلاة والسلام للمسيء صلاته اذا قمت الى الصلاة - 00:07:08 فاستقبل القبلة فامر به بالاستقبال ويكون الاستقبال محرما كحال قضاء الحاجة. لان النبي عليه الصلاة والسلام قال لا تستقبلوا القبلة بغائط ولا بول. ولكن شرقوا او غربوا ويكون استقبال القبلة مستحبا كحال الدعاء. فان الافضل للداعي والسنة ان يستقبل القبلة - 00:07:28

وتوسع بعض العلماء وقال انه مستحب ان يستقبل القبلة في كل وفي كل طاعة. ولهذا قال ابن مفلح رحمه الله في الفروع ويتوجه استقبال القبلة في كل طاعة الا بدليل - 00:07:54

يعني ان الافضل استقبال القبلة في جميع الطاعات كقراءة القرآن والذكر وكذلك تعليم العلم الا بدليل على المنع. ويكون استقبال القبلة مكروها كحال خطبة الجمعة والاستسقاء ونحوها. فالسنة للخطيب ان - 00:08:11 استقبال المأمومين ويكره ان يستدبرهم لمخالفته للسنة الواردة عن الرسول عليه الصلاة والسلام. وكذلك ايضا من المكروه اطالة الامام قعود مستقبل القبلة بعد انقضاء الصلاة. فالمشروع للامام اذا سلم من الصلاة ان يقتصر حال استقباله على - 00:08:31 استغفار ثلاثا وعلى قوله اللهم انت السلام ومنك السلام تباركت يا ذا الجلال والاکرام ولا يطيل القعود لان ان اطالته للقعود حبس للمأموم. لان المأموم مأمور الا ينصرف حتى الامام يعني حتى يتلقاهم الامام بوجهه. ولهذا قال النبي عليه الصلاة والسلام لا تسبقوني بالسلام ولا بالانصراف - 00:08:53

اي لا تنصلبوا حتى انصرف والمراد ينصرف نحو نحو المأمومين. ويكون استقبال القبلة مباحا فيما سوى ذلك فهذه احكام خمسة تجري في استقبال القبلة. اما حديث ابي ايوب ففيه ايضا ما تقدم من النهي - 00:09:20

عن استقبال القبلة حيث قال لا تستقبلوا القبلة بغائط ولا بول ولكن شرقوا او غربوا. وتمام الحديث قال ابو ايوب فقدمنا الشام فوجدنا مراحيض قد بنيت نحو الكعبة فنحرف عنها ونستغفر الله. يعني يستغفر الله - 00:09:40

لانه ربما كان يرى ان مجرد هذا الانحراف لا يكفي وفق الله الجميع لما يحب ويرضى صلى الله على نبينا محمد - 00:10:00